

إدارة الشركة

أصدر معالي وزير العدل تعميماً إدارياً على جميع المحاكم وكتابات العدل رقمه ٢٥٧١/ت/١٣ في ١/١٨/١٤٢٦هـ يتضمن جواز إدارة الشركة من أجنبي إذا كان شريكاً، وإليكم نص التعميم:

«بناء على الاستفسار الوارد من فضيلة رئيس كتابة العدل الثانية بمحافظة الطائف برقم ٣١٢ وتاريخ ١٠/٥/١٤٢٥هـ المتضمن الاستفسار عن إمكانية توثيق التعديل على عقد الشركة ليصبح مدير الشركة شريكاً أجنبياً وله في ذلك كامل الصلاحيات وإدارة أموال شريكه السعودي.

فقد تلقينا كتابي كل من معالي محافظ الهيئة العامة للاستثمار برقم م/٣٢١/١/٣٢١ وتاريخ ١٣/١/١٤٢٦هـ وسعادة وكيل وزارة التجارة والصناعة للتجارة الداخلية برقم ١١١١٥/٢٢٢/١٩٦/١٠ وتاريخ ٦/٧/١٤٢٥هـ والمتضمنان ما يلي:

- ١ - في حالة كون الشركة مرخصاً لها وفق نظام الاستثمار الأجنبي، وتضم شركاء سعوديين ومستثمرين أجانب، فيجوز للشريك الأجنبي إدارة الشركة وفق ما يخوله بقية الشركاء من صلاحيات.
- ٢ - في حالة كون الشركة سعودية بالكامل، فلا يجوز للأجنبي إدارتها أو منحه أي صلاحيات، تمشياً مع الأوامر القضائية بحظر توكيل السعودي للأجنبي. لذا نرغب إليكم الاطلاع واعتماد موجب وإبلاغه لمن يلزم.

وزير العدل

عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ

اليوم الوطني إجازة

❖ أصدر معالي وزير العدل تعميماً إدارياً على جميع الجهات التابعة للوزارة رقم ١٣/ت/٢٥٣٩ في ١٤/١١/١٤٢٥هـ يقضي بأن يكون اليوم الوطني للمملكة إجازة رسمية بدءاً من عام ١٤٢٦هـ وإليكم نص التعميم: «فقد تلقينا نسخة من الأمر السامي الكريم التعميمي البرقي ذي الرقم م/١٦٠٠/٧ ب وتاريخ ٢/١١/١٤٢٥هـ الموجه أصلاً لصاحب السمو الملكي ولي العهد ونائب رئيس مجلس الوزراء ورئيس الحرس الوطني ونصه: «اطلعنا على خطاب معالي الأمين العام لمجلس الوزراء رقم ٢٧٥٩ وتاريخ ١٢/٩/١٤٢٥هـ المشار فيه إلى أن مجلس الوزراء وجه خلال جلسته المنعقدة بتاريخ ١١/٩/١٤٢٥هـ بأن يكون اليوم الوطني للمملكة والذي يوافق اليوم الأول من الميزان مطلع السنة الهجرية الشمسية الموافق ٢٣ سبتمبر من السنة الميلادية إجازة رسمية وذلك اعتباراً من العام القادم ١٤٢٦هـ. ونرغب إليكم إنفاذ ما رآه مجلس الوزراء في هذا الصدد. فأكملوا ما يلزم بموجبه، وقد زدنا كافة الوزارات والمصالح الحكومية بنسخة من أمرنا هذا للاعتماد». ا. هـ. لذا نرغب إليكم الاطلاع واعتماد موجب.

وزير العدل

عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ

عدم التصرف بالمرافق

❖ أصدر معالي وزير العدل تعميماً قضائياً على المحاكم وكتابات العدل رقمه ١٣/ت/٢٥٧٧ وتاريخ ٥/١/١٤٢٦هـ المتضمن عدم التصرف في أراضي الدولة والمرافق العامة، وإليكم نص التعميم: «فقد تلقينا نسخة من الأمر السامي الكريم البرقي رقم م/٣٣٣٥ ب وتاريخ ٤/١٢/١٤٢٥هـ الموجه أصلاً لصاحب السمو الملكي ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء ورئيس الحرس الوطني ونصه «نظراً لما تقتضيه المصلحة العامة لشعب المملكة العربية السعودية وما ظهر من حاجة المرافق العامة والمصالح

الحكومية من تخصيص أراض تفي باحتياجاتها الحالية والمستقبلية.

نرغب إليكم تعميم الجهات المختصة بعدم التصرف في جميع الأراضي العائدة للدولة والأراضي المخصصة للمرافق العامة لأي كائن من كان إلا وفقاً لما تقتضي به الأنظمة والأوامر منا والتعليمات.. فأكملوا ما يلزم بموجبه، ا. هـ.

لذا نرغب إليكم الاطلاع واعتماد موجب.

وزير العدل

عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ

بيع العقارات البلدية

صدر تعميم إداري على جميع المحاكم وكتابات العدل من معالي وزير العدل رقمه ٢٥١٣/ت/١٣ في ٢٥/٨/٢٥هـ يتضمن التأكد من وجود موافقة وزير الشؤون البلدية والقروية عند بيع العقارات البلدية المخصصة للسكن أو حتى الزوائد الإضافية واليكم نص التعميم: «فإلحاقاً لتعميننا رقم ٢٤٠٧/ت/١٣ في ٢٤/١١/٢٥هـ المشار فيه إلى الأمر السامي رقم ٣٨٣١٣/ب/٣ بتاريخ ٢٤/٩/٢٣هـ القاضي بالموافقة على لائحة التصرف بالعقارات البلدية.. إلخ. عليه فقد تلقينا كتاب صاحب السمو الملكي وزير الشؤون البلدية والقروية برقم ٤٤٧٩٥ و تاريخ ١٦/٧/١٤٢٥هـ، ونصه: «إشارة إلى الأمر السامي البرقي الكريم رقم ٣٨٣١٣/ب/٣ في ٢٤/٩/٢٣هـ، القاضي بالموافقة على لائحة التصرف بالعقارات البلدية والتي قضت المادة الثالثة بأنه يجوز بقرار من وزير الشؤون البلدية والقروية بيع الأراضي المخصصة للسكن، وزوائد المنح وزوائد التنظيم وزوائد التخطيط. وإنضاداً للأمر الكريم أمل من معاليكم التأكيد على كتابات العدل والمحاكم بعدم استكمال الإجراءات اللازمة لحالات البيع المشار إليها التي تحال إلى كتابات العدل من الأمانات والبلديات إلا بعد التأكد من وجود قرار إجازتنا للبيع لكل حالة..» ا.هـ. لذا نرغب إليكم الاطلاع، واعتماد موجهه وإبلاغه لمن يلزم.

وزير العدل

عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ

العمالة والمكاتب الحكومية

أصدر معالي وزير العدل تعميماً إدارياً على جميع الجهات التابعة للوزارة رقمه ٢٥٥٩/ت/١٣ في ١/٥/١٤٢٦هـ يتضمن عدم تمكين عمال النظافة من دخول المكاتب الحكومية قبل الموظفين واليكم نص التعميم: «فإلحاقاً للتعميم رقم ١٣/ت/٩٧٥ بتاريخ ١/١١/١٤١٧هـ ورقم ٣/٨/٣/٤ بتاريخ ١٤١١/٣/٨هـ ورقم ٢٠٣/٨/٢٠٣/٨ بتاريخ ١٤٠٨/١١/٨هـ المتضمنة عدم تمكين عمال النظافة من دخول المكاتب الحكومية إلا تحت الإشراف المباشر من قبل الموظفين، والرقابة على دخولهم وخروجهم في الأجهزة الحكومية لتدعيم الاحتياطات الأمنية في تلك الأجهزة. وحيث إنه لوحظ في الآونة الأخيرة وجود بعض التساهل في بعض رؤساء الدوائر في تسليم عمال النظافة مفاتيح مكاتبهم، رغم وجود وثائق ومطبوعات رسمية، وكذلك معاملات وسجلات وضبوط.

لذا نرغب من الجميع ملاحظة ذلك، وعلى أصحاب الفضيلة القضاة وكتاب العدل ومدراء الإدارات في المحاكم وكتابات العدل المحافظة على مكاتبهم، وما فيها من أوراق رسمية أو هواتف، وعدم إعطاء مفاتيح المكاتب لعمال النظافة والصيانة، وعدم تمكين عمال النظافة من دخولها إلا تحت إشرافهم.

وزير العدل

عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ

تنفيذ أوامر المنح

أن الأمر السامي رقم ٤/٢٤٥٥/م بتاريخ ٢٥/١٢/١٤٢٥هـ وضع قاعدة عامة وهي تنفيذ المنح لمن تصدر أوامر بمنحهم إذا كان لم يسبق منحهم سوى مرة واحدة فقط، وذلك استثناء من الأوامر التي تقضي بعدم تكرار المنح، أما ما يصدر من أوامر سامية بعده بالإعفاء من أسبقية المنح فهي خاصة بمن صدرت بحقهم تلك الأوامر. لذا نرغب إليكم الاطلاع ومراعاة موجهه.

وزير العدل بالنيابة

صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ

أصدر معالي وزير العدل بالنيابة تعميماً قضائياً على جميع المحاكم وكتابات العدل رقمه ٢٥٤٧/ت/١٣ في ٢٤/١١/٢٥هـ يقضي بتنفيذ المنح لمن تصدر لهم أوامر بمنحهم، واليكم نص التعميم: «فإلحاقاً للتعميم رقم ١٣/ت/٢٤٧٩ في ٢٩/٦/١٤٢٥هـ المشار فيه إلى قرار مجلس الوزراء رقم ٧٦ بتاريخ ٥/٦/١٤٢٥هـ المتضمن تعديل شروط منح الأراضي التي توزعها الأمانات والبلديات... إلخ. عليه فقد تلقينا نسخة من برقية صاحب السمو الملكي رئيس ديوان رئاسة مجلس الوزراء برقم ٤/ب/٥٠٩٨٦ و تاريخ ١٧/١٠/١٤٢٥هـ المتضمنة

رفع الأعمال شهرياً

❖ أصدر معالي وزير العدل بالنيابة تعميماً إدارياً على جميع الجهات التابعة للوزارة رقمه ١٣/ت/ ٢٥٥١ في ٢٨/١١/١٤٢٥هـ يقضي بضرورة سرعة رفع إحصائيات أعمال المحاكم وكتابات العدل نهاية كل شهر، وإيكم نص التعميم:

«إلحاقاً للتعميم رقم ٨/ت/٦١ بتاريخ ١٤/٤/١٤١٠هـ القاضي بضرورة سرعة رفع إحصائيات المحاكم وكتابات العدل.. إلخ.

ونظراً إلى أنه لوحظ استمرار تأخر بعض رئاسات المحاكم وفروع الوزارة في رفع الخلاصة الإحصائية عن الجهات التابعة لهم، مما أدى - تبعاً - إلى تأخر إصدار الكتاب الإحصائي السنوي للوزارة.

وحيث إنه ليس بخاف عليكم أهمية الكتاب الإحصائي في تحديد الأهداف، وتقدير الاحتياجات، ووضع الخطط المستقبلية للوزارة، بالإضافة إلى كونه واجهة إعلامية لها.

لذا نرغب إليكم ما يلي:

أولاً: رفع الخلاصة الإحصائية من قبل المحكمة وكتابة العدل في نهاية كل شهر.

ثانياً: تخصيص مسؤول عن الإحصاء في كل محكمة وكتابة عدل يتولى إعداد الإحصائيات ومتابعتها ورفعها.

ثالثاً: تكثيف وتفعيل جولات الباحثين الإحصائيين - عند الاقتضاء - العاملين في فروع الوزارة والمحاكم وكتابات العدل.

رابعاً: تعاون أصحاب الفضيلة القضاة وكتاب العدل مع الباحثين الإحصائيين في ذلك.

نرغب أن يحظى هذا الموضوع باهتمام الجميع ومتابعتهم لأهميته.

وزير العدل بالنيابة

صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ

سنتان إضافيتان للمأذونين

أصدر معالي وزير العدل تعميماً إدارياً على جميع المحاكم رقمه ١٣/ت/ ٢٥٧٦١ في ١٧/١/١٤٢٦هـ يتضمن استمرار المأذونين المصرح لهم لمدة سنتين، وإيكم نص التعميم:

«إلحاقاً لتعميمنا رقم ١٣/ت/ ٢٥١٦ بتاريخ ٢٥/٨/١٤٢٥هـ المتضمن إعادة تقييم المأذونين وفق الفقرة «ثالثاً» من المادة السادسة من لائحة مأذوني عقود الأنكحة، وحيث إن آلية تطبيق التعميم كشفت وجود شريحة من المأذونين لا تنطبق عليهم اللائحة وفي الوقت نفسه فإن سد حاجة المحاكم بالعدد الكافي من المأذونين بما يتفق والمادة السادسة من اللائحة يحتاج إلى مزيد من الوقت.

لذا نرغب إليكم اتخاذ الآتي:

١ - استمرار المأذونين المصرح لهم قبل صدور اللائحة لمدة سنتين إضافيتين من تاريخ ١٩/١/١٤٢٦هـ.

٢ - على المحاكم سرعة الرفع بطلبات المأذونين التابعين لها ويحملون المؤهلات الجامعية ذات التخصصات الشرعية أو الجامعية ذات التخصصات الأخرى أو الثانوية كحد أدنى بعد استكمال جميع الإجراءات النظامية وإبداء مرثيات رئيس أو قاضي المحكمة.

٣ - على المحاكم تزويد الإدارة العامة لمأذوني عقود الأنكحة بالوزارة بقوائم المأذونين التابعين لها موضحاً فيها أسماء المأذونين والمؤهلات الدراسية الحاصلين عليها في مدة لا تتجاوز أربعة أشهر من تاريخ صدور هذا التعميم.

للاطلاع واعتماد العمل بموجبه.

وزير العدل

عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ